



جمهوريّة لبنان  
وزارة المالية  
الوزير

قرار رقم: ١٥  
تاريخ: ٢٠١٩ - ٧ كانون الأول

إن وزير المالية،

بناءً على المرسوم رقم ٣ تاريخ ٢٠١٦/١٢/١٨ (تشكيل الحكومة)،

بناءً على القانون رقم ٣٢٦ تاريخ ٢٨ حزيران ٢٠٠١ (الموازنة العامة والموازنات الملحة لعام ٢٠٠١) لاسيما المادة ٧٣ منه،

بناءً على قرار وزير المالية رقم ١٣٢٠ تاريخ ٢٠١٠/٠٣/٥، المتعلق بتحديد معايير ومواصفات تصنيف مكاتب التدقيق الداخلي والتدقيق المستقل وخبراء المحاسبة من أجل تدقيق حسابات المؤسسات العامة وحسابات المؤسسات والمراقبين التابعية للدولة،

بناءً على القرار رقم ١٠٧٨ تاريخ ٢٠١٢/١٢/٠١ المتعلق بتأليف لجنة لدراسة تصنيف مكاتب التدقيق والمحاسبة من أجل تدقيق الحسابات المالية العائدة للمؤسسات العامة والمراقبين التابعية للدولة،

بناءً على طلب شركة "KPMG" المسجل تحت الرقم ١٦٧٥٩ تاريخ ٢٠١٨/٠٩/٢٤ بشأن تصنيفها لمهام التدقيق الخارجي والداخلي لحسابات المؤسسات العامة وحسابات المؤسسات والمراقبين التابعية للدولة،

بناءً على تقرير لجنة دراسة وتصنيف مكاتب التدقيق والمحاسبة المؤرخ في ٢٠١٨/١٠/١٥،

يقرر ما يأتي:

المادة الأولى: صُنفت شركة "KPMG" من ضمن مكاتب المحاسبة والتدقيق المؤهلة للقيام بمهام التدقيق الداخلي لحسابات المؤسسات العامة وحسابات المؤسسات والمراقبين التابعية للدولة.

المادة الثانية: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية وفي ثلاثة صحف محلية ويبلغ حيث تدعو الحاجة. كما ينشر هذا القرار على الموقع الإلكتروني الخاص بوزارة المالية.

وزير المالية

علي حسن خليل

